

هل يجوز للرجل أن يؤم زوجته أو المسافر يوم المقيم ؟

الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

---

وهذا يقول هل يجوز آآ ان يؤم الرجل زوجته وهي حقن المسافن يا ام المقيم؟ نقول نعم يجوز للرجل ان يؤم زوجته ويكتب لهما اجر جماعة اذا كانوا من اهل الاعذار في ترك الجماعة الواجبة. اذا كان هم من اهل الاعذار في ترك الجماعة الواجبة جاز له ان يؤم زوجه -

00:00:01

جت ويكتب له رجل جماعة ويجوز ايضا للمسافر ان يؤم المقيم اذا كان هو الاحفظ والاقرأ. واذا صلى المقيم خلف المسافر اتم صلاته

00:00:21 -